

ما حكم كتابة بعض المحلات التجارية "البضاعة لا ترد ولا تستبدل"؟ (1341/8/71 هـ) (عبدالرحمن البراك)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول بعض اصحاب المحلات يكتبون في فواتيرهم البطاعة المبيعة لا ترد ولا تستبدل فهل يجوز هذا؟ ايه يجوز
يجوز لا تباع لا ترد ولا تستبدل خلاص نعم - 00:00:00
لا لا اذا صار فيها عيب مردود شرعا ولا يجوز نرد العيب ما هم بيعنون بس يعنون انه اذا صارت السلع ما صرعت يعني ما جت على
مطلوبهم قالوا يردوني هذي اللي جرت ما فيها عين - 00:00:21
- 00:00:43